E

الأمم المتحدة

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.
LIMITED

E/CN.4/1997/L.84
10 April 1997
ARABIC
Original: ENGLISH

لجنة حقوق الإنسان
الدورة الثالثة والخمسون
البند ١٠ من جدول الأعمال

مسألة انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية في أي جزء من العالم، مع الاشارة بصفة خاصة إلى البلدان والأقاليم المستعمرة وغيرها من البلدان والأقاليم التابعة

مصر (باسم المجموعة الأفريقية): مشروع قرار

١٩٩٧/... تقديم المساعدة إلى غينيا الاستوائية في ميدان حقوق الإنسان

إن لجنة حقوق الإنسان،

إذ تشير إلى قرارها ٦٦/١٩٩٦ المؤرخ ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٦،

وإذ تسترشد بالمبادئ المتجسدة في ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان،

وإذ تؤكد من جديد أن على جميع الدول الالتزام بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية وأداء الالتزامات التي تعهدت بها بمقتضى شتى الصكوك الدولية في هذا الميدان،

وإذ تضع في اعتبارها أن حكومة غينيا الاستوائية قد تلقت، منذ اتخاذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي مقرره ٢٧٧/١٩٩٣ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٣ وتعيين السيد أليخاندرو أرتوسيو مقرراً خاصاً للجنة حقوق الإنسان، الخدمات الاستشارية للمقرر الخاص ومركز حقوق الإنسان، وأن المقرر الخاص قد لاحظ إحراز تقدم في ميدان حقوق الإنسان والحريات الأساسية حسبما بُين في تقريريه (E/CN.4/1996/67 و E/CN.4/1997/54)،

وإذ تحيط علماً بملحوظة المقرر الخاص الواردة في أحدث تقرير له التي تفيد بأن حكومة غينيا الاستوائية طرف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبروتوكوليه الاختياريين، وكذلك في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وبملحوظتي المقرر الخاص أن هناك ارادة سياسية من جانب السلطات وأن الجهود المبذولة في هذا الشأن أفضت إلى تقدم في حالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية،

وإذ تدرك أنه قد أُحرز بعض التقدم في ميدان حقوق الإنسان والحريات الأساسية في غينيا الاستوائية،

وإذ تشجع الحكومة والأحزاب السياسية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية على مواصلة جهودها في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن الحكومة والأحزاب السياسية المعارضة قد استأنفت في كانون الثاني/يناير ١٩٩٧ الحوار السياسي من أجل تنقيح الميثاق الوطني المبرم في عام ١٩٩٣،

١- ترحب بجو التفاهم والمساعدة والود الذي وفرته سلطات غينيا الاستوائية للمقرر الخاص خلال زياراته، ولا سيما الزيارة التي قام بها في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦؛

٢- تعرب عن تقديرها لجهود الحكومة في الترحيب بتوفير الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية، مما أفضى إلى إحراز بعض التقدم في ميدان حقوق الإنسان والحريات الأساسية في غينيا الاستوائية؛

٣- تلاحظ مع الاهتمام أن استمرار عملية إقامة الديمقراطية في غينيا الاستوائية قد أفضى بالحكومة والأحزاب السياسية المعارضة إلى استئناف حوارها السياسي بغية تنقيح الميثاق الوطني المبرم في عام ١٩٩٣؛

٤- تدعو الحكومة، استباقاً للانتخابات لكل مجلس ممثلي الشعب، إلى اتخاذ كل التدابير الضرورية لضمان الشفافية والاحترام للقانون الانتخابي الساري في غينيا الاستوائية بغية تسهيل مشاركة كل الأحزاب السياسية مشاركة حرة في العملية الانتخابية؛

٥- تدعو كذلك الحكومات إلى مواصلة إصلاح التشريع الانتخابي وفقاً لتوصيات المستشار الانتخابي للأمم المتحدة وتوصيات المقرر الخاص الواردة في تقريره؛

٦- تشجع الحكومة على مواصلة اجراءاتها الرامية إلى تعزيز التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛

٧- ترحب بالتحسين الذي أدخلته السلطات في أحوال المسجونين والمحتجزين، وتطلب مواصلة هذه الجهود وفقاً لتوصيات المقرر الخاص؛

٨- تطلب من مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان فتح مكتب للتعاون التقني من أجل تقوية القدرات الوطنية لغينيا الاستوائية في ميدان حقوق الإنسان؛

٩- تطلب من مركز حقوق الإنسان وضع مشروع للتعاون التقني في شراكة مع حكومة غينيا الاستوائية وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي وغيره من هيئات ووكالات الأمم المتحدة؛

١٠- تقرر دراسة هذه المسألة في دورتها الرابعة والخمسين، في إطار بند جدول الأعمال المعنون "الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الإنسان".

- - - - -